

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٧/٣/٢٠١٢

بشأن الترخيص لمدرسة الهدى الدولية التابعة لمؤسسة الهدى الخيرية  
والتي تطبق المناهج الخاصة بتدريس المناهج البريطانية للمرحلة الثانوية

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٤) بتاريخ ٢٢/١/١٩٩٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛

وعلى البروتوكول الموقع بين وزارة التربية والتعليم وكل من المركز الثقافى البريطانى

وجامعة كامبريدج وجامعة إيدكسل ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن الترخيص بتدريس المناهج البريطانية

لمرحلة التعليم الأساسى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل

بالمدارس التى تطبق مناهج خاصة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٤٤) بتاريخ ١٥/٣/٢٠١٢ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التى تطبق مناهج خاصة بجلستها

بتاريخ ٢١/٣/٢٠١٢ ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

**قرار:****( المادة الأولى )**

الترخيص لمدرسة الهدى الدولية الكائنة فى محور خدمات المنطقة الثالثة والرابعة - غرب صومد والتابعة لإدارة السادس من أكتوبر التعليمية بمحافظة الجيزة برقم تعريفى (٢١١٨٨٣٤) بمعادلة المستوى العلمى للمناهج البريطانية المعتمدة من جهة الاعتماد كامبريدج وفق الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافى البريطانى وجامعة كامبريدج ليصبح الترخيص بواقع فصل واحد وينمو لمرحلة التعليم الثانوى بإجمالى (٣) فصول وبكثافة قدرها (٢٥) طالباً بالفصل وذلك من إجمالى عدد الفصول المصرح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشرط أن يظل المشروع خيرى وخاضع لوزارة الشؤون الاجتماعية ، على ألا يتم تدريس هذه المناهج فى أى مكان آخر بخلاف العنوان السابق الإشارة إليه .

**( المادة الثانية )**

يشترط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسى أو ما يعادلها ومضى ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (I. G. C. S. E) وأن يؤدى الطالب المصرى والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان فى المواد التالية فى المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ على مستوى الصف الأول الثانوى .
- ٢ - التربية الدينية واللغة العربية على مستوى الثانوية العامة بمرحلتها .
- ٣ - التربية القومية على مستوى الثانوية العامة فى مرحلتها الثانية .

( المادة الثالثة )

تخضع مدرسة الهدى الدولية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية على أن تلتزم المدرسة بأحكام كل من قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزارى رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ والقرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ فى شأن التعليم الخاص والقرار الوزارى رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التى تطبق مناهج خاصة والقرار الوزارى رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ وعلى الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم وكل من المركز الشقافى البريطانى وجامعة كامبردج .

( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

**جمال محمد العربى**